

انما خرق الحضر عليه السلام السفينة بركابها الحكم منها ان يبين لهم
ان السفينة لو كانت حاملة بالواحدة وسرها لغرقوا عند خرقها
ولكن بكرهم ومعاملة في البر والبحر فسوا وجودها وعملها عند
صاحب اليقين الكامل ولهذا مشي على المامن كان هذا يقينه ولو لم
لمشي على الهوى ايضا **وكان** يقول اذا رايت الحضر عليه السلام
فسمت له الحبوقة الى اذاله الزين المجدي فاطلب وسي يغناه السيل
اليه الامن يا معي قول الفاي لعل لي ارام او اري من يرام فافهم
وكان رضي الله عنه يقول انما التي موسى عليه السلام الحضر يقناه
يلجع لفناه بين بحر الرسا المهن بنونه وجر الولاية من خصوصية
الحضر والستر في ذلك ان حكم الولي مع حكم الرسول الذي يلزمه سعة
حكم الخمر مع حكم الشر وذلك كان الضر اذا وجدنا ندرجت
احكام الاجتهاد كنها حتمه وكان الحكم حكم النص واذا غاب
النص جرح كل مجتهد بالحكم فكل ان حكم كل مجتهد في حياة النبي
منه جرح في حكمه ان نبتة ثبت وان يقناه ان نفي كذا ذلك حكم كمال
ولي مع رسوله واماني من ابي بكر ومن بعده من الخلفاء فكل مجتهد
حكمه لا يلزمه اجتهاد غيره فكلما كان اوليا بني اسرائيل في حياة
موسى منده جرح الحكم في حكمه فلا دنن وفاته ونور من رساله
بمجايب طيفتها الذي يستخلفه بعده وكان ذلك المليفه وفاته
التي قضيه به الحضر علم ان احكام اهل الولاية ستظهر في زمان ذلك
العتي فاراه كيف يكون معاملته لهم اذا ظهر في زمن خلافته وتبعه
بين رساله والولاية فقال لغناه لا ابرج اي لا اوتجني اساع

جمع الجزاي فيك او امضو حقا او اعيش الى ان تصمد ذلك ولو
عشت حقا فلما بلغنا جمع بينهما سياتي حتما كان من الامر ما فضل الله
تعالى علينا في الكتاب فعلمه ان يسلم للاوليا باطنا وان انفضي السمع
انكار من ابراهيم انكرن ظاهرا على حجة الاستعلام كما لا يشبهه
بالحكام من ليس في مقامهم والا فالوحي كمن الحضر تلك المعاني
التي ايلها الحضر فان لها لا تسقط به المطالبة في ظاهرها في خرق
سفينه تور غير اذ منهم وقال خرقنا كجلا نقصه في نسط المطالبة
بذلك ظاهرا ومن قتل صبيا وقال خشيتم ان يرهوا بوبه طغيان
وكفر الرسيق عنه المطالبة بذلك ظاهرا السمع وقول الولاها فعله
من اري ليس سوعا مثل هذه الاعمال في الحكم الظاهر وان تحفت
ولاينه فاكان لا تكار من موسى ولا الاحفظ لنظام السمع الظاهر
ثم كفا حفظ الرعاية لمر الله في وليا يه وذكري لم يكن كانه قلب
اولي السمع وبوشهيد **وكان** رضي الله عنه يقول في قصة موسى
والحضر معي علي ان الحضر عبدا اقامهم لبيان المكسبات وعبا اذا
بيان الهويات ليس لاحد مما ان يقصر على الاخر ولا يشاركه
بما اتم فيه وان كان احدهما نبيا والاخر وليا فانهم **وكان**
يقول الجبال امثال الرجال فكل ان الجبال لا ينزلها عن مقبلها من الارض
نادما العالم الا الزنن فكل ذلك الولي لا ينزل همنه عن قلب من اوتي
اليه الاشره موضع خالص الحبة من قلبه بغير وليه وره وان كان بكرم
لنزل منه الجبال فلا يعقله لولي قلبه من يدك سوى الشرك
لانقصير ولا عين فانهم **وكان** يقول لفظه ما في قول الحضر لوسى ما فعلت